الإجماع في النّحو والصّرف العربي

د.هبة محمد علي أحمد محمد علي

أستاذ مساعد(النحو والصرف)

قسم اللغة العربية– كلية التربية والآداب

جامعة الحدود الشمالية، عرعر، المملكة العربية السعودية

البريد الإلكتروني Email : hebaelkade@hotmail.com

الكلمات المفتاحية: الإجماع، النحو، الصرف، العربي.

كيفية اقتباس البحث

محمد علي ، هبة محمد علي أحمد، الإجماع في النّحو والصّرف العربي، مجلة مركز بابل للدراسات الانسانية،٢٠٢٣،المجلد:١٣ ،العدد:٣ .

هذا البحث من نوع الوصول المفتوح مرخص بموجب رخصة المشاع الإبداعي لحقوق التأليف والنشر (Creative Commons Attribution) تتيح فقط للآخرين تحميل البحث ومشاركته مع الآخرين بشرط نَسب العمل الأصلي للمؤلف، ودون القيام بأي تعديل أو استخدامه لأغراض تجارية.

مفهرسة في Indexed
IASJ

مسجلة في Registered
ROAD

Unanimity in Arabic Syntax and Morphology

Dr.Heba Mohamed Ali Ahmed Mohamed Ali
Assistant Professor (syntax and morphology)Department of Arabic Language - Faculty of Education and ArtsNorthern Border University, Arar , Saudi Arabia

Keywords : Unanimity, Morphology, Synta, Arabic.

How To Cite This Article
Mohamed Ali, Heba Mohamed Ali Ahmed, Unanimity in Arabic Syntax and Morphology, Journal Of Babylon Center For Humanities Studies, Year :2023,Volume:13,Issue 3.

This is an open access article under the CC BY-NC-ND license (http://creativecommons.org/licenses/by-nc-nd/4.0/

This work is licensed under a Creative Commons Attribution-NonCommercial-NoDerivatives 4.0 International License.

Abstract

Research abstract in Arabic

Research title: Consensus in Arabic grammar and morphology.

Consensus is one of the important evidences on which the language revolves, as the language is transmitted by hearing from the pure Arabs, and imams and scholars who have knowledge of the arts and sciences of language have heard about them, so when their sayings colluded in an issue, this made this important evidence on the issue in question, this does not negate the existence of sayings There are others on this issue, but the consensus of the likes of these is a strong indication of what the eloquent Arabs were.

This research aims to: collect issues of consensus in grammar and morphology and put consensus in its rightful place among the evidences of language. There are eight morphological issues that are unanimously agreed upon. In this research, I followed the inductive approach, and at the end of the research, I reached a number of results and recommendations. Consensus is one of the important evidences on which the language revolves, so the language is transmitted by hearing from the pure Arabs, and the imams and scholars who have sold in the arts and sciences of

language have heard about them, so when their sayings colluded in an issue, this made this an important evidence for the issue in question. Yes, this does not negate the existence of Other sayings on this issue, but the consensus of the likes of these is a strong indication of what the eloquent Arabs were. Therefore, we attached great importance to this research, from which we conclude that the consensus is placed in its rightful place among the evidences of the language, with mention of some issues on which the consensus was transmitted in grammar and morphology, and God is the conciliator and the helper.

مستخلص البحث باللغة العربية

عنوان البحث: الإجماع في النّحو والصّرف العربي.

الإجماع من الأدلة المهمة التي عليها مدار اللغة، فاللغة منقولةٌ بالسماع عن العرب الأقحاح، وقد سمع عنهم الأئمة والعلماء ممَّن لهم باعٌ في فنون اللغة وعلومها، فلما تواطأت أقوالهم في مسألةٍ ما، جُعِل هذا دليلاً مهمًا على المسألة محل الحديث، لا ينفي هذا وجود أقوالٍ أخرى في تلك المسألة، لكن إجماع أمثال هؤلاء فيه إشارة قوية لما كان عليه العرب الفصحاء.

يهدف هذا البحث إلى: جمع مسائل الإجماع في النّحو والصّرف ووضع الإجماع بمكانته الصحيحة بين أدلة اللغة، وقد اقتضت طبيعة البحث أن يبدأ بتمهيد عن الاجماع معناه وشروطه، ثم ذكر لمسائل علم النحو المجمع عليها بين النحاة، وهي حوالي خمسون مسألة نحوية، يلي ذلك ذكر ثماني مسائل صرفية مجمع عليها، وقد نهجتُ في هذا البحث المنهج الاستقرائي ، وتوصلت في نهاية البحث الى جملة من النتائج والتوصيات. فالإجماع من الأدلة المهمة التي عليها مدار اللغة، فاللغة منقولةٌ بالسماع عن العرب الأقحاح، وقد سمع عنهم الأئمة والعلماء ممَّن لهم باعٌ في فنون اللغة وعلومها، فلما تواطأت أقوالهم في مسألةٍ ما، جُعِل هذا دليلاً مهمًا على المسألة محل الحديث، نعم لا ينفي هذا وجود أقوالٍ أخرى في تلك المسألة، لكن إجماع أمثال هؤلاء فيه إشارة قوية لما كان عليه العرب الفصحاء. ولذلك أولينا هذا البحث أهمية كبرى، نخلص منها إلى وضع الإجماع بمكانته الصحيحة بين أدلة اللغة، مع ذكر بعض المسائل التي نُقِل الإجماع عليها في النحو والصرف، والله الموفق والمستعان.

المقدمة

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، ومن مشى على سنته واتبع هديه واقتدى به وسار على خطاه، أما بعد:-

فهذا بحث عن الإجماع في أبواب النحو والصرف العربي، و يعد من الأبواب التي غفل عنها كثيرٌ من الباحثين.

ورغم ذلك كله، لم يُولِ الباحثون وقبلهم الأساتذة اهتمامًا واضحًا بأمر هذا الدليل ، و حديثهم عنه كان من قبيل ذكر كلمةٍ وردت في كتب اللغة وخصائصها، مثلًا هم يقولون: «وحُكِيَ الإجماع على كذا»، دون اهتمامٍ لتفصيل هذه الجملة وغيرها من أخواتها، وكأن الإجماع في أمور اللغة هو أمرٌ هَيِّن. وكثير من الأساتذة في محاضراتهم التي درَّسوا فيها مواضيع شائكة في النحو لم يشرحوا لطلابهم لمَ أجمع النحاة على مسألة كذا أو لماذا خالف الزجَّاجي في كذا أو وافق ابن جني في كذا وكذا. يمكن تلخيص الغرض من البحث في صيغة سؤال رئيسي محدد، وهو: ما هي المسائل التي أجمع عليها علماء النحو والصرف العربي؟

أو بعبارة أخرى، في أي مسائل العلمَيْن نُقِل الإجماع؟ وهل وُجِد مخالفٌ لما أجمع عليه هؤلاء؟

فنُمهِّد للبحث بتمهيدٍ لطيفٍ عن الإجماع، معناه وشروطه، والطريقة التي يُنقَل بها، ومن هم الذين يُنقَل عنهم الإجماع، أو لنقل: من هم المُجمِعون على المسائل؟ أهم علماء مخصوصون معروفون بأسمائهم، أم جماعة من النحويين اشتركوا في حكمهم على مسألة ما؟ مثلًا: أجمع البصريون على كذا، فالمدرسة البصرية من المدارس النحوية الشهيرة التي لا يمكن إغفال أثرها في معرفة أحكام المسائل ودراسة اللغة العربية من مصادرها الأصيلة، كذا ينطبق ذات الكلام على المدرسة الكوفية ذات النظر العميق لقواعد النحو وعلومه.

بعد ذلك نبدأ في سرد مسائل نُقِل الإجماع فيها، فنفتتح السرد بمسائل علم النحو، إذ اشتهر ذلك عن علمائنا منذ قديم، فهم يبدؤون بالنحو ويُثنُّون بالصرف، ولهم في ذلك أقوال ولطائف ليس هذا مقام ذكرها، أقول: نبدأ بمسائل النحو، ونذكر فيها خمسين مسألة نحوية كاملة.

ثم نثني بالصرف، فنذكر ثمانِيَ مسائل صرفية، وفي النهاية نخلص إلى أهمية الإجماع في دراسة اللغة واستنباط قواعدها، وأن المسائل المُجمَع عليها في النحو والصرف ليست بالمسائل القليلة التي يمكن تجاوزها والمرور عليها دون تفصيل في شرحها وذكر للمجمِعين وأسبابهم، مع نظرة واعية للمخالفين وسبب مخالفتهم لإجماع علماء اللغة.

تمهيد

لما كان باب الإجماع في المسائل النحوية تابعًا لأصول النحو، وأصول النحو في جملتها محمولةٌ على أصول الفقه لاتفاقهما في بعض المصطلحات والتعاريف، يمكننا أن نبدأ حديثنا عن الإجماع بهذا النص الفريد، يقول الشوكاني على لسان الغزالي: «والمذهب انعقاد إجماع الأكثر على مخالفة الأقل، ونقله الآمدي عن الطبري وأبي الحسين الخياط من معتزلة بغداد، وقال والد الحرمين:

والشرط أن يجمع جمهور تلك الطبقة ووجوههم، ولسنا نشترط قول جميعهم، وكيف ذلك وقد يكو في أقطار الأرض من المجتهدين ما لم نسمع بهم»[١].

والذي ينطبق على الفقه وأصوله ينطبق على اللغة وأصولها كذلك، والنحو والصرف من اللغة كما هو معلوم، فالظاهر أن الإجماع ينعقد حتى مع مخالفة واحد أو لنقل قلة، وهذا بدهي، فلا يُتصَوَّر أن يجمع علماء الفن كلهم على مسألة ما، وإذا فُتِح مجال لهذا تعدَّدت الآراء ولما رجَّحْنا أحدها على الآخر.

أما عن **تعريف الإجماع** عند علماء النحو فالأشهر أنه إجماع البصريين والكوفيين، أعني إجماع نحاة البصرة والكوفة[٢]، فلما كان هؤلاء حملة لواء اللغة ومسائلها، فقلما تجد مسألةً دون رأيٍ للبصريين أو الكوفيين فيها، جُعِل اتفاقهم على مسألةٍ ما، هو الإجماع عند علماء النحو.

يقول ابن جني: «اعلم أن إجماع أهل البلدين إنما يكون حجة إذا أعطاك خصمك يده ألا يخالف المنصوص والمقيس على المنصوص».[٣]

إذن فإن الأمر لا يتعدى اتفاق البصريين والكوفيين على مسألة ما، لكن ألا يوجد معنى آخر للإجماع عند غيرهم؟

يقول ابن علان: «وعرفًا: اتفاق أئمة العربية المعول على آرائهم والمرجوع إليها على أمر».[٤]

و يظهر تعبير أئمة العربية على لسان أحد الشُّرَّاح، ولعل سبب عدم ظهوره هو أن المدرستين البصرية والكوفية تجمعان العدد الأوفر من علماء النحو والصرف، حتى إذا لم يُعرَف عن العالم انتسابه إلى أحد المدرستين، إلا أن الشُّرَّاح بعد ذلك يُحِيلُونه على أحدهما بالنظر إلى آرائه في المسائل المختلفة، فإذا وافق في جُلِّ آرائه المدرسة البصرية كان بصريًا، وإذا تبع المدرسة الكوفية كان كوفيًا.

لكن على كلٍّ فإن التعريف العام هو كما يقوله **الدكتور هاني تبري:** «اتفاق علماء الصرف والنحو على حكم أو مسألة أو قضية».[٥]

لكن هل يعتد بقول كل عالم نحوي؟ بالطبع ليس المراد المقلد الذي يأخذ بكلام غيره، إنما المراد العالم المجتهد الذي يقول المسائل مربوطةً بالحجة والبرهان، أو مستدلًا بكلام العرب وشعرهم ولغتهم.

شروط الإجماع:

من التعريفات التي أوردناها للإجماع نأخذ الشروط التالية:

أولًا: أنه مقتصرٌ على العرب أو القبائل العربية الموثوق من فصاحتها وسلامة لغتها ومنطقها والمأثور عنها صفاء اللغة وحسن البيان من قبل بعثة النبي صلى الله عليه وسلم إلى وقت بعثته وحتى وفاته، وحتى الأزمنة التي تليها من ظهور اللحن وشيوعه في كلام الناس.

ثانيًا: أن يكون إجماع القراء قائمًا على قراءة صحيحة وكلمةُ (صحيحة) تعني: أن تكون متلقاة شفاهية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أي صحيحة السند إليه، وأن تكون موافقة لوجه من وجوه العربية الصحيحة، وأن تكون موافقة للرسم العثماني.

ثالثًا: أن يكون الرواة المأخوذ عنهم ثقاة أي مشهورين بالضبط والعدالة.

رابعًا: أن يكون الإجماع نفسه مأخوذًا من إجماع النحاة المشهورين بممارسة الصنعة والمعروفين بها العارفين بقواعد النحو وأساليبه معرفةً تامة.

خامسًا: يتم إقرار الإجماع بموافقة جميع النحاة في أي مسألة صراحةً أو ضمنًا.

طرق العلم بالإجماع:

وللعلم بالإجماع طريقتان عند النحويين وهي مقسمة إلي قسمين:

الإجماع المحصل: وهو الذي يحصل بتتبع كلام العرب أو الرواة أو القراء، وذلك مثل تحصيل **سيبويه** إجماع العرب على رفع المفرد المنادى مثل قولك: يا محمدُ، ومن أمثلته ما ذكره الأعلم **الشنتمري** من عدم وجود خلاف بين النحاة من أن الفعلين إذا اتفق معناهما جاز وصف فاعليهما بلفظ واحد[٦]، وكأنه قد تتبع أقوال العلماء وحصَّل هذه النتيجة، فقوله: «من عدم وجود خلاف بين النحاة» من الألفاظ الدالة على الإجماع.

وهناك أيضًا **الإجماع المنقول:** وهو الذي ينقله النحوي عن نحوي آخر مثله، مثل ما نقله **السيوطي** عن **أبي القاسم الزجاجي** عن إجماع النحاة على أن الأفعال نكرات.

وقال أبو القاسم الزجاجي: «أجمع النحويون كلهم من البصريين والكوفيين على أن الأفعال نكرات»[٧].

قالوا: والدليل على ذلك أنها لا تنفكُّ من الفاعلين، والفعل والفاعل جملة تقع بها الفائدة، والجمل كلها نكرات، لأنها لو كانت معارف لم تقع بها فائدة، فلما كانت الجمل مستفادة عُلِمَ أنها نكرات فلذلك لم تضمر، وكذلك الأفعال لما كانت مع الفاعلين جملًا كانت نكرات ولم يجز إضمارها، فنلاحظ أن **السيوطي** نقل الإجماع عن **أبي القاسم الزجاجي** واستدل بقوله، والأخير بدوره نقل الإجماع عن النحويين، ومراده بالنحويين هنا المعنى الأول الذي ذكرناه أثناء حديثنا عن تعريف الإجماع الذي اصطلح عليه علماء النحو، وهو اتفاق النحويين من البصريين والكوفيين، ثم نكمل النقل بتعليل الحكم المُجمَع عليه، فدلَّ على أن الإجماع يحصل بعد وجود حجة وبرهان مضافَيْن إلى السماع عن العرب ولغتهم.

شواهد الإجماع:

ونقصد بشواهد الإجماع هنا المجمع عليه في شواهد النحو، أو الشواهد التي يصح الاستشهاد بها في النحو ومسائله.

وأولها بالتأكيد: القرآن الكريم وقراءاته.

والقرآن هو كلام الله المعجز الذي أوحى الله به إلى جبريل ومنه إلى سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنه مشافهةً إلى عموم المسلمين والقراء بسند متصل من قارئ عن قارئ إلى يومنا هذا.

والقراءات هي العشر قراءات التي أقرَّها العلماء في بحثهم لمعرفة القراءات المتواترة، والتي يثبت حجيتها بثلاث: أن تكون موافقة للعربية مطلقًا، وأن توافق الرسم العثماني، وأن يثبت تواترها، فيحتج بها، وأما القراءات الشاذة وهي التي خالفت رسم المصحف العثماني، فلا يعتد بها ولم يحتكم إليها علماء النحو قديمًا، نعم قد يُورِدُون مثالاً من قراءة شاذة للاستدلال على لغة من لغات العرب غير المشهورة، لكنهم لا يعتدُّون بها في الاستدلال على إجماع النحاة على مسألةٍ ما، فليست موضع استدلال في هذا المقام.

ثانيًا: الحديث النبوي الشريف.

النبي صلى الله عليه وسلم لا يختلف اثنان على كونه أفصح العرب وأحسنهم منطقا، وقد قال ذلك بنفسه صلى الله عليه وسلم: «أنا أفصح العرب، بيد أني من قريش»[٨]، ولذلك كان كلامه حجة يُحتج به عند علماء النحو، إلا أنهم لم يكثروا من الاستشهاد به في كتبهم ومنهم من استشهد به ولم ينسبه إلى النبي صلى الله عليه وسلم، ومنهم من نسبه إليه.

ولعل السبب في ذلك يعود إلى الاختلاف في نسبة بعض الأحاديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم، لكن لا خلاف في أن الأحاديث الصحيحة المتواترة يُستدَلُّ بها في الإجماع على المسائل النحوية المختلفة.

ثالثًا: كلام العرب

والمقصود به الشعر والنثر عند العرب، وقد حدد النحاة الكلام الذي يحتج به من كلام العرب، فليست كل قبائل العرب أهلاً للاحتجاج بلغتها، فعلى رأسهم – وهم أفصح القبائل عند العرب – قريش وهذيل وطيئ وتميم وأسد وقيس[٩]، ولم يحتجوا بغيرهم من القبائل لما في لغتهم من التقعيد، أي أن القبائل السالف ذكرها كان في لسانها حسن البيان وسهل الكلام وأحسنه سماعًا، فأولئك الذين أجمع نحاة البلدين الكوفة والبصرة على الأخذ منهم.

مسائل الإجماع في علم النحو

المسألة الأولى: الإجماع في باب الكلام وما يتألف منه، وأقسام الكلام:

اتفقوا على تعريف الكلام وتقسيم الكلمة كذلك، فالكلمة إما اسم أو فعل أو حرف، وجعل النحاة جميع الكلام يندرج تحت هذه الأقسام الثلاثة لا يزيد عن ذلك إذا قسَّمته، وفي ذلك رد على كلام **جعفر بن صابر** الذي زعم فيه أنها أربعة أقسام، فزاد قسمًا رابعًا سماه بالخالفة، ولا يعتد بذلك، وقد أجمع على

هذا من يعتد بقوله[١٠]، فيبدأون بالاسم ويُثنُّون بالفعل ويثلِّثون بالحرف، كما أجمعوا على أن الفعل إما ماضٍ أو مضارع أو أمر.

يقول ابن عقيل في شرحه على ألفية ابن مالك: « الكلام المصطلح عليه عند النحاة: عبارة عن اللفظ المفيد فائدة يحسن السكوت عليها».[١١]

كما ذكر أن الكلمة إما اسم أو فعل أو حرف، ثم دلَّلَ على ذلك بالحجة، فمعلوم أن الكلمة إن دلت على معنى في نفسها غير مقترنة بزمان فهي اسم، مثل محمد، والمدرسة، وإن دلت على معنى في نفسها واقترنت بزمان فهي فعل، مثل حضر، ويشرب، وإن لم تدل على معنى في نفسها بل مع غيرها فهي الحرف، مثل في، إنْ، الهمزة.

وقال الأشموني: «والنحويون **مجمعون على هذا** إلا من لا يعتد بخلافه».[١٢]

المسألة الثانية: الإجماع في باب المعرب والمبني:

الإعراب هو اختلاف آخر الكلمة باختلاف العوامل الداخلة عليها، وللإعراب حالات هي الرفع والنصب والجر والجزم، فاثنان مشتركان بين الأسماء والأفعال، هما الرفع والنصب، وتختص الأسماء بالجر فيما تختص الأفعال بالجزم، أما البناء فهو لزوم آخر الكلمة طريقة واحدة، وعلى ذلك أجمع النحاة.

وأجمعوا على أن الأصل في الأسماء الإعراب والأصل في الحروف البناء، وأدخل بعضهم الفعل في هذه المسألة وجعل الأصل فيه هو أيضًا الإعراب، كما أجمعوا على أن كل الحروف مبنية.

وفي ذلك يقول الزجاجي: «إن إجماع النحويين كلهم على أن أصل الإعراب للأسماء وأصل البناء للحروف».[١٣]

كما يقول ابن مالك في ألفيته:

وكـــل حـــرف مســـتحق للبنـــا والأصـــل فـــي المبنـــي أن يســـكنا

كما اتفقوا على أن الإعراب أصل في الأسماء، لكنهم اختلفوا في الأفعال، فالمنقول عن البصريين أن الإعراب أصل في الأسماء فرع في الأفعال، فالأصل عندهم في الفعل **البناء**، أما الكوفيون فذهبوا إلى أن الإعراب أصل في الأسماء والأفعال جميعًا.

ورجَّح الشُّرَّاح المذهب الأول –أعني مذهب البصريين –، إذن على كلٍّ فالإجماع منعقدٌ على أن الإعراب أصل في الأسماء[١٤]، فقد اتفق البصريون والكوفيون على ذلك.

لكن ثمّت رأيٌ ضعيفٌ قال به بعض النحويين، وقد نقله ضياء الدين بن العلج في البسيط، يشير هذا النقل إلى أن بعض النحويين ذهبوا إلى أن الإعراب أصل في الأفعال فرع في الأسماء.

وأجمعوا على أن الفعل المضارع معرب، وأن الفعل الماضي مبني، وأن الفعل المضارع إذا باشرته نون التوكيد يُبنى، واشترطوا في نون التوكيد أن تكون مباشرة مثل: لتخرجَنَّ.

المسألة الثالثة: الإجماع في باب المثنى:

لا يثنى المركب تركيب إسناد مثل «تأبط شرًّا»، وعلى ذلك أجمع النحاة، كما قال الأزهري: «لا يثنى المثنى تركيب إسناد **اتفاقًا**».(١٥)

وأجمعوا على أنه لا يثنى المثنى ولا الجمع السالم ولا المكسَّر المتناهي، وذلك لأن للتثنية والجمع شروطًا من ضمنها الإفراد، فلذلك لا يجوز تثنية المثنى ولا الجمع السالم.

المسألة الرابعة: الإجماع في باب جمع المذكر السالم:

أما عن جمع المذكر السالم فيشترط فيه أن يكون خاليًا من تاء التأنيث سواء أكان غير موضوعٍ لمؤنثٍ أصلا كمحمد وزيد، فتقول: محمدون وزيدون، أو كان موضوعًا لمؤنث وأُريد به مذكر، فلو سميت رجلًا زينب وسلمى جمع بالواو والنون إجماعًا.

المسألة الخامسة: الإجماع في باب جمع المؤنث السالم:

إذا سمي بـ «فَعْلى» مؤنث (فَعْلان) أو بـ «فَعْلاء» مؤنث «أفعل» جمعا بالألف والتاء مثل سَكرى تجمع على سكريات، وحمراء تجمع على حمراوات، **كذا قال السيوطي**: «فإن سمي بهما جمع بالألف والتاء **بلا خلاف**».(١٦)

المسألة السادسة: الإجماع في باب الأسماء الستة:

الأسماء الستة ترفع بالواو وتنصب بالألف وتجر بالياء، وعلى ذلك أجمع النحاة.

فيقول ابن الخباز: «أجمع النحويون على أنها في الرفع بالواو وفي النصب بالألف وفي الجر بالياء».(١٧)

المسألة السابعة: الإجماع على أن «من» و«ما» نكرتان:

جمهور النحاة على أن «من» و«ما» الاستفهاميتين نكرتان وليسا من المعارف، مثل: مَن ذهب؟ وما الكتاب الذي تقرؤه؟

فما حجة ذلك؟ قالوا: «لأن الأصل التنكير ما لم تقم حجة واضحة، ولأن مَن وما قائمتان مقام أي إنسان؟ وأي شيء؟ وهما نكرتان، فوجب تنكير ما قام مقامهما».(١٨)

إذن، فالدليل يجمع بين الحجة والبرهان وبين القياس، فالحجة هي أن الأصل هو التنكير وليس التعريف، لذا جعلوا أقسامًا للمعارف، فمثلًا قالوا: المعارف ستة: المضمرات، والموصولات، وأسماء الإشارة، والأعلام، والمعرف بـ «أل»، والمضاف إلى أحد المعارف السابقة، وما عداها فهي النكرة، فلما

جمعوا المعارف في أبوابٍ معدودة لا تتعداها المعرفة دلَّ ذلك على أن الأصل التنكير، فإذا قامت حجة وألحقنا الكلمة بأحد أقسام المعرفة جُعِلَت الكلمة معرفة.

ثم القياس، وهو أنهم قاسوا معنى مَن وما الاستفهاميتين على معنى قولك: أي إنسان؟ لأن مَن تأتي للسؤال عن العاقل، ومعنى قولك: أي شيء؟ لأن ما تأتي للسؤال عن غير العاقل.

وخالف في ذلك **ابن كيسان**، حيث لم يقل برأي جمهور النحاة، إنما جعل مَن وما الاستفهاميتين من المعارف وليس النكرات، واستدل بتعريف جوابهما، فأنت عندما تسأل: مَن عندك؟ فيُجيب أحدهم عليك: زيد، وكذلك عندما تسأل: ما شعورك؟ فيُجيب المجيب: الحزن، فلما كان الجواب معرفة جُعِل السؤال كذلك، لأن الجواب يطابق السؤال.[١٩]

المسألة الثامنة: الإجماع على أن الأفعال والجمل نكرات:

أجمع النحويون كلهم من البصريين والكوفيين على أن الأفعال نكرات[٢٠]، والأدلة على ذلك كثيرة، منها أنها لا تنفك عن الفاعلين، والفعل والفاعل جملة تقع بها الفائدة، والجمل كلها نكرات، لأنها لو كانت معارف لم تقع بها فائدة.[٢١]

كذلك يمكن تفسير الأمر من ناحية أخرى، فأنت عندما تقول: حضر محمد، فالحضور في ذاته غير معروفٍ طريقه ولا تفصيله، لذا يأتي الحال والتمييز بعد ذلك للدلالة على هيئة الفعل، فتقول: حضر محمد ضاحكاً، وبهذا يمكن تخيُّل هيئة الحضور، أما دون ذلك فإن الحضور مُنكَّر.

المسألة التاسعة: الإجماع على تفاوت المعارف بينها وبين بعضها:

المعارف متفاوتة، أي أن بعض المعارف أعرف من بعض، وعلى ذلك أجمع النحاة، وأجمعوا على أن اسم الله تعالى أعرف المعارف[٢٢]، ثم اختلفوا فيما سوى ذلك أيهم أعرف من بعض، وبهذا يرد على **ابن حزم** الذي يرى أن المعارف كلها سواء في رتبة التعريف.

يقول ابن هشام: «وَأَقُول: هَذَا خَاتِمَة المعارف، وَهُوَ الْمُضَاف لمعْرِفَة، وَهُوَ فِي دَرَجَة مَا أضيف إِلَيْهِ، فـ غُلَام زيد فِي رُتْبَة الْعلم وَغُلَام هَذَا فِي رُتْبَة الْإِشَارَة وَغُلَام الَّذِي جَاءَك فِي رُتْبَة الْمَوْصُول وَغُلَام القَاضِي فِي رُتْبَة ذِي الأداة، وَلَا يُسْتَثْنى من ذَلِك إلا الْمُضَاف إِلى الْمُضمر كـ غلامي فَإِنَّهُ لَيْسَ فِي رُتْبَة الْمُضمر بل هُوَ فِي رُتْبَة الْعلم وَهَذَا هُوَ الْمَذْهَب الصَّحِيح».[٢٣]

فدلَّ حديث **ابن هشام** على أن المعارف تتفاوت بينها وبين بعضها في الرتبة، كما أنه يدل على أنه لا خلاف في أن الضمير أعرف المعارف – بعد لفظ الجلالة كما أسلفنا – بدليل أن المضاف إليه لا يكون في درجته فهو لا يرتقي إلى هذه المنزلة.

المسألة العاشرة: الإجماع في باب الضمائر

هناك ستة ألفاظ أجمع النحاة على كونها ضمائر هي الكاف والهاء والتاء وياء المتكلم وأنا ونحن، أما بقية الألفاظ فمختلف فيها، كما أجمعوا على أن الضمائر كلها مبنية كما **قال الأشموني:** «كل مضمر متصلًا كان أم منفصلًا له البناء يجب **باتفاق النحاة**».[٢٤]

يؤكد ذلك قول ابن مالك في ألفيته:

وكل مضمرٍ له البنا يجب

فالضمائر مبنية اتفاقاً.

المسألة الحادية عشرة: الإجماع على موصولية «ذا» بعد «ما»:

أجمع النحاة من البصريين والكوفيين على أن ذا اسم موصول بعد ما، «وذلك بشرطين: أولهما أن تكون غير ملغاة، والمراد بالإلغاء أن تركب مع ما فتصير اسمًا واحدًا، وثانيهما أن تكون بعد استفهام بما أو من، كقوله تعالى: **[يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ]**[٢٥]، أي ما الذي ينفقونه؟»[٢٦]، فإذا تحقق الشرطان صارت ذا اسمًا موصولًا بعد ما.

المسألة الثانية عشرة: الإجماع بشأن «أل» الداخلة على اسم التفضيل:

اتفق النحاة على أن أل الداخلة على اسم التفضيل ليست موصولة[٢٧]، فعندما تقول: رأيت الأفضل، فـ «أل» هنا ليست اسمًا موصولًا.

المسألة الثالثة عشرة: الإجماع في الموصولات:

اتفق النحويون على أنَّ «أنَّ» و«كي» و«أنْ» موصولات حرفية مصدرية، وعلى ذلك أجمع النحاة، فيقول أبو حيان: «والمتفق على مصدريته «أنَّ» و«كي» و«أنْ»، أما المختلف في مصدريته فهو «لو» و«ما» و«الذي»».[٢٨]

وأن «من» و«ما» غير المصدرية اسمان، وأن «أي» معربة إذا ذكر عائدها، وأن (أل) الموصولة لا توصل بالجملة الاسمية ولا بالظرف إلا في الضرورة[٢٩] مثل قول قول الشاعر:

مـــن القـــوم الرســـول الله مـــنهم لهـــم دانـــت رقـــاب بنـــي معـــدِّ

أي الذين رسول الله منهم ومثل قول الشاعر أيضا:

مـــن لا يـــزال شـــاكرا علـــى المعـــه فهـــو حـــر بعيشـــةٍ ذات ســـعة

أي على الذي معه.

المسألة الرابعة عشرة: الإجماع في أسماء الإشارة:

اتفق النحاة على أنه لا يجوز اجتماع ها واللام في اسم الإشارة، فلا يجوز اتفاقاً قول: هاتلك، أو هذلك، أو هؤلائلك، وعلى ذلك أجمع النحاة، وقيل إن علة المنع في الجمع بينهما أن الهاء تدل على القرب واللام تدل على البعد.

وفي ذلك يقول الأشموني: «واللام إن قدمت في اسم الإشارة فإن ها التنبيه ممتنعة **عند الكل، فلا يجوز اتفاقًا:** هذلك ولا هاتلك ولا هؤلائلك كراهة كثرة الزوائد».[٣٠]

المسألة الخامسة عشرة: الإجماع في باب العلم:

أجمعوا على أنه إذا اجتمع الاسم واللقب وكانا غير مفردين بأن كانا مركبين، أو كان الاسم مركبًا واللقب مفردًا، أو كان الاسم مفردًا واللقب مركبًا، وجب الإتباع، فتتبع الثاني الأول في إعرابه، فتقول مثلاً: هذا عبدُ الله زينُ العابدين، وهذا سعيدٌ زينُ العابدين، وهذا عبدُ الله كرزٌ، لكنهم اختلفوا فيما إذا كانا مفردين، فذهب البصريون إلى وجوب الإضافة، فأوجبوا نحو قول أحدهم: هذا سعيدُ كرزٍ، أما الكوفيون فأجازوا الإتباع، فهم يُجيزون نحو قولك: هذا سعيدٌ كرزٌ[٣١]، وقد تبع **ابن مالك** رأي البصريين في ألفيته حيث قال في هذا الشأن:

وإن يكونـــا مفـــردين فأضـــف حتمًـــا وإلا أتبـــع الـــذي ردف

المسألة السادسة عشرة: الإجماع على اشتمال الخبر الوصف على ضمير:

أجمع النحاة على أن خبر المبتدأ إذا كان وصفاً يعني اسم فاعل أو اسم مفعول أو صفة مشبهة، فإنه يتضمن الضمير في نفسه[٣٢]، ومثال ذلك زيدٌ قائم، أي زيدٌ قائمٌ هو، ومحمدٌ حسنٌ، أي محمدٌ حسنٌ هو.

المسألة السابعة عشرة: الإجماع على عدم جواز الإخبار بظرف الزمان عن الجثث:

اتفقوا على أن ظرف الزمان لا يقع خبرًا عن الجثة، لكنهم اختلفوا في صورةٍ واحدةٍ هي إذا أفاد الخبر فائدة، نحو قولهم: الهلال الليلة، فأجازه بعضهم ومنهم ابن مالك في ألفيته إذ قال:

ولا يكـــون اســـم زمـــانٍ خبـــرا مـــا لـــم يفـــد وإن يفـــد فـــأخبرا

لكن الجمهور على المنع في هذه الصورة أيضًا، إذن ماذا يفعلون في مثل هذه الصور؟ يقدرون محذوفاً، ففي قولك: الهلال الليلة يكون التقدير: طلوع الهلال الليلة، فلا يكون ظرف الزمان واقعًا خبرًا عن الجثة، إنما عن المعنى، وكذلك الرطب شهري ربيع، يكون التقدير: وجوب الرطب شهري ربيع.[٣٣]

المسألة الثامنة عشرة: الإجماع على جواز تقديم تقديم خبر مشتمل على ضمير عائد على مبتدأ مؤخر:

أجمع النحاة على جواز تقديم الخبر المشتمل على ضمير عائد على مبتدأ مؤخر، ولا بأس بذلك لأنه مقدم الرتبة[٣٤]، فأجازوا نحو قولك: في داره زيدٌ، وعلى مكتبه عمرٌو.

وقد خالف في ذلك **الأخفش**، فيمنعها إذا ارتفع زيد بالظرف.[٣٥]

المسألة التاسعة عشرة: الإجماع في باب كان وأخواتها:

كان وأخواتها تنصب الخبر ويسمى خبرها كـ «كان سيدًا عمر».

يقول الأشموني: «والخبر تنصبه باتفاق»، كذلك أجمع النحاة، وكان وأخواتها أفعال ما عدا ليس[٣٦]، ويجوز توسط خبر كان وأخواتها بينها وبين اسمها كقوله تعالى: [وكان حقًّا علينا نصر المؤمنين][٣٧]، ويجوز الفصل بين كان ومعموليها بمعمول معمولها في حالة كان ظرفًا أو جارًّا ومجرورا، وعلى أنه لا يجوز تقديم خبر (ما دام) عليها، وعلى جواز وقوع الجملة الخبرية المصدرة بماض غير مقترن بـ (قد) خبرا لـ (ليس).

المسألة العشرون: الإجماع في باب أفعال المقاربة (كاد وأخواتها):

أجمعوا على أن كاد وأخواتها أفعال ما عدا عسى[٣٨]، ولا يتقدم خبر أفعال المقاربة عليها وذلك لمخالفتها الأصل فيها بكونها أفعالًا.

المسألة الحادية والعشرون: الإجماع في باب إن وأخواتها:

إن وأخواتها تنصب المبتدأ. **ويقول السيوطي:** «**ولا خلاف** بين الفريقين على أنها الناصبة للاسم»[٣٩]، وأما الخبر فمذهب البصريين على أنها ترفعه، ومذهب الكوفيين على أنها لا تعمل فيه شيئًا بل هو باق على رفعه قبل دخولها، إذ الخبر مرفوع أصلًا قبل دخول شيء على الجملة الاسمية، تقول: زيدٌ مجتهدٌ، فإذا دخلت إن قلتَ: إن زيدًا مجتهدٌ.

وأجمعوا على أنه لا يجوز الفصل بينها وبين معموليها بمعمول خبرها إلا في حالة كان ظرفا أو جارا ومجرورا.

وفي ذلك يقول السيوطي: «ولا يجوز إيلاء هذه الأحرف معول خبرها فلا يقال: إن طعامك زيدٌ آكلٌ **بالإجماع**».[٤٠]

وأنَّ «أنَّ» المفتوحة لا يُبتدأ بها ولا بد لها من عامل لفظي.

وأجمع النحاة على أن ليت إذا اتصلت بـ «ما» يجوز فيها الإعمال والإهمال، ونقل الإجماعَ في هذه المسألة **ابنُ مالكٍ** في شرح التسهيل.[٤١]

وأنه لا يجوز أن يكون ما بعد لكنَّ موافقا لما قبلها، وأنه يجوز في المعطوف على اسم إنَّ ولكنَّ الرفع والنصب[٤٢]، فتقول: إن زيدًا قائمٌ وعمرًا، ويجوز: إن زيدًا قائمٌ وعمرٌو، ولعل العلة في ذلك أنه في حالة النصب يكون معطوفًا على اللفظ بعد دخول إنَّ، فإن اللفظ يكون منصوبًا بكونه اسم

إنَّ، وفي حالة الرفع يكون معطوفًا على محلِّ الاسم، فمحله قبل دخول إنَّ الابتداء، والمبتدأ مرفوع، فيكون المعطوف على محلِّه مرفوعًا.

المسألة الثانية والعشرون: الإجماع في باب لا النافية للجنس:

لا النافية للجنس تعمل النصب، وفي ذلك ينص **أبو البركات الأنباري** على أنَّ لا تعمل النصب إجماعًا(٤٣)، وأنها ترفع الخبر إن كان اسمها مضافًا أو شبيهًا بالمضاف، وأنها لا تعمل في معرفة ولا في نكرة منفصلة.

وفي ذلك **يقول ابن مالك:** «إذا انفصل مصحوب لا أو كان معرفة بطل العمل **بإجماع**».(٤٤)

لكن اعترض عليه ابن حيان بقوله: «وليس كما ذكر، أما إذا انفصل مصحوبها فقد تقدم لنا مذهب **الرماني** في أنه يجيز إذا انفصل أن تعمل «لا» فيه، فإن كان مبنياً نصب وزال البناء».(٤٥)

ويعضده أنه قد حُكِي: لا كزيدٍ رجلًا، ولا كذلك رجلًا، ولا كالعشية زائرًا.(٤٦)

المسألة الثالثة والعشرون: الإجماع في باب ظن وأخواتها:

أجمع النحاة على أنه يجوز حذف المفعولين في باب ظن وأخواتها، وذلك للاختصار.(٤٧) **وفي ذلك يقول ابن هشام:** «يجوز حذف أحد المفعولين اختصارًا أو لدليلٍ»(٤٨)، وذلك مثل قوله تعالى: [أين شركآئيَ الذينَ كُنْتم تزعمون](٤٩)، والتقدير: تزعمونهم شركاء، وقول الشاعر:

بـــأيِّ كتـــابٍ أم بأيّـــة ســـنةٍ تـــرى حـــبهم عـــارًا علـــيّ وتحســـبُ(٥٠)

أي تحسب حبَّهم عارًا علي، ولا يجوز حذف أحد مفعولي أفعال القلوب اقتصارًا.

وفي ذلك يقول ابن عصفور: «وأما الاقتصار فلا يجوز أصلًا».(٥١)

المسألة الرابعة والعشرون: الإجماع في باب أعلم وأرى:

أجمع النحاة على أن أعلم وأرى اللذين أصلهما علم ورأى ويتعديان إلى مفعولين تتعديان مع الهمزة إلى ثلاثة مفاعيل(٥٢)، فمثال تعديهما إلى مفعولين عند عدم الهمزة: رأيتُ الحقَّ واضحًا، وعلمتُ المؤمنين فائزين، ومثال تعديهما إلى ثلاثة مفاعيل مع الهمزة: أريتُ زيدًا النحوَ سهلًا، فزيدًا مفعول أول، والنحو مفعولٌ ثانٍ، وسهلًا مفعولٌ ثالث، ومثال أعلم: أعلمتُ زيدًا الصلاةَ نورًا، فزيدًا مفعولٌ أول، والصلاة مفعولٌ ثانٍ، ونورًا مفعولٌ ثالث.

المسألة الخامسة والعشرون: الإجماع على لفظية عامل الفاعل:

أجمع النحاة على أن العامل في الفاعل عاملٌ لفظي، **يقول ابن يعيش: «ولا خلاف** في أن عامل الفاعل لفظي».(٥٣)

ومذهب الجمهور أن هذا العامل لا يُحذَف، وذلك حتى يأمن اللبس، وذلك كقوله تعالى: [يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ رِجَالٌ](٥٤)، في قراءة من فتح الباء من يُسبَّح، وقد خالف في هذا بعض

النحاة، ومنهم **ابن جني وابن مالك**، واللذان – مع غيرهما – «جوزوا القياس حيث لم يلتبس الفاعل بالنائب عنه».[٥٥]

وهناك نص شريح في مخالفة **ابن جني**، حيث **يقول ابن حيان:** «وذهب الجرمي وابن جني إلى القياس على ذلك»[٥٦].

المسألة السادسة والعشرون: الإجماع على الإنابة عن الفاعل:

إذا وجد المفعول به لا يصح أن يقوم غيره مقام الفاعل، وهذا مذهب البصريين، وأجاز **الأخفش وأبو عبيد** والكوفيون إقامة غيره مع وجوده، **قال الأخفش:** «يجوز ضُرِبَ الضربُ الشديدُ زيدًا، وضُرِبَ اليومان زيدًا، وضُرِبَ مكانك زيدًا، وغيرها».[٥٧]

يقول ابن هشام: «وَفُهِم من قولي فَإِن فقد فالمصدر إلى آخِره أنه لا يجوز إقامة غير المفعول بِهِ مَعَ وجود الْمَفْعُول بِهِ، وَهُوَ مَذْهَب الْبَصرِيين إلا **الْأَخْفَش**، وَاسْتدلَّ المخالفون بِنَحْوِ قراءة أبي جعفر: [لِيُجْزَى قَوْمًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ][٥٨]، فأقيم فيهمَا الْجَار وَالْمَجْرُور وَترك الْمَفْعُول بِهِ مَنْصُوبًا»[٥٩].

لكن لا خلاف بين النحاة في إقامة المجرور بحرف جرٍّ زائد مقام الفاعل عند بناء الفعل للمجهول[٦٠]، وأنه في محل رفع على أنه نائب فاعل، وعلامة رفعه الضمة المقدرة – مثلًا – منع من ظهورها اشتغال المحل بحركة المناسبة لحرف الجر الزائد، مثل قولك: ما ذُكِرَ من قولٍ، فقول في محل رفع نائب فاعل.

المسألة السابعة والعشرون: الإجماع على التعدية بحرف الجر:

التعدية بحرف الجر قياس مطرد، وقد أجمع النحاة على ذلك[٦١] وذلك نحو قوله تعالى: [ذهَبَ اللهُ بنورهم][٦٢]، فكلمة نورهم تعدَّت بحرف الجر الباء.

المسألة الثامنة والعشرون: الإجماع في باب التنازع:

النحويون على أن العاملَيْن في باب التنازع إن اتفقا في طلب الفاعل المرفوع المعمول، كان العامل لواحدٍ منهما فقط[٦٣]، وليس لكليهما، فمثلًا عندما نقول: جاء وذهب محمدٌ، فكلا الفعلين (العاملين) يطلب فاعلًا، والفاعل هنا واحد وهو محمد، فلا يكون كلاهماً عاملاً لنفس المعمول، بل العمل لأحدهما فقط.

والعلة في ذلك هي ألا يجتمع مؤثران على أثر واحد.

قال السيوطي: «**والجمهور** منعوا ذلك حذرًا من اجتماع مؤثرين على أثر واحد».[٦٤]

وخالف الإجماع في ذلك **الفراء، قال ابن حيان:** «**خلافًا** للفراء في زعمه أن في مثل: قام وقعد زيدٌ، العامل هو كلا الفعلين».[٦٥]، نلاحظ صيغة كلام **ابن حيان**، فاستخدامه لكلمة كـ «زعمه» دليل

على ضعف خلاف الفراء، إنما الرأي الراجح والمعتبر ما ذهب إليه الجمهور، خصوصًا مع وجود حجةٍ معتبرةٍ كالتي قالها **السيوطي** من أنه يحذر اجتماع مؤثِّرَيْن على أثرٍ واحد، فالمؤثران هنا العاملان قام وقعد، والأثر هو الفاعل المرفوع زيد.

المسألة التاسعة والعشرون: الإجماع على عمل الفعل في مصدره:

الفعل يعمل في مصدره بلا خلاف بين النحويين، وذلك نحو: قمتُ قيامًا، وضربتُ ضربًا، واتفق النحويون على أنه يجوز حذف عامل المفعول المطلق غير المؤكد لدليل مقالي أو حالي(٦٦)، ولا خلاف بين النحويين على أن المفعول المطلق المؤكد لا يثنى ولا يجمع، والمبين للعدد على خلافه، فيجوز تثنية وجمع المصدر المختص المبين لعدده(٦٧)، مثل قولك: ضربتُ ضربةً واحدة، فيجوز ضربتُ ضربتَيْن، وضربتُ ثلاثَ ضربات، أما المفعول المطلق المؤكد لعامله.

فيقول فيه ابن هشام: «المصدر المؤكد لا يثنى ولا يجمع **باتفاق**، فلا يقال: ضربين ولا ضروبًا».(٦٨)

المسألة الثلاثون: الإجماع على جواز نصب وجر المفعول له المستوفي للشروط:

أجمع النحاة على أن المفعول له إذا كان مستوفيًا لشروط النصب فإنه لا يكون واجب النصب بإطلاق، بل يجوز معه الجر(٦٩)، فلك أن تقول: ضربتُ زيدًا زجرًا، وتقول: ضربتُه لزجرٍ، والمخالف في ذلك هو **الجزولي**، وقد زعم أن المنجر لا يكون إلا مختصًا، فلا يُقَال: جئته لإعظام لك.

وقد رد على هذا الزعم أبو علي الشلوبين إذ قال: «وهذا غير صحيح، بل هو جائز، إذ لا مانع يمنع منه، ولا أعرف له سلفًا في هذا القول»(٧٠).

المسألة الحادية والثلاثون: الإجماع على عدم جواز تقدم المفعول معه على عامله:

أجمع النحاة على أنه لا يتقدم المفعول معه على عامله، **وفي ذلك يقول ابن عصفور:** «وهذا المفعول معه لا يجوز تقديمه **باتفاق**، لأن أصله العطف، والمعطوف لا يتقدم صدر الكلام فلا تقول: وعمرًا قام زيد، كما لا تقول: وعمرٌو قام زيد».(٧١)

وبعبارة أخرى **يقول ابن حيان:** «ولا يجوز تقديمه على عامل المصاحب **باتفاق**، فلا يجوز: والخشبة استوى الماء».(٧٢)

فيُلاحظ من قوله «باتفاق» أن الحكم متفق عليه بين النحويين، كما أن الدليل قاطع في ذلك، فهو حجة لكل مخالف، إذ إن أصل واوه للعطف، فكان الدليل فيه من القياس ما يمنع اعتراض كل منكر.

المسألة الثانية والثلاثون: الإجماع على جواز تقديم الاستثناء على أحد جزئي الجملة:

أجمع النحاة على جواز تقديم الاستثناء على أحد جزئي الجملة من فاعل أو مفعول، وأن المستثنى بـ «ليس» و«لا يكون» واجب النصب[٧٣]، وأنه يجوز الخفض بـ «خلا»، ولا خلاف بين البصريين والكوفيين في جواز ذلك[٧٤]، كما جاء في قول الشاعر[٧٥]:

خـــلا اللهِ لا أرجـــو ســـواك وإنمـــا أعـــدُّ عيـــالي شـــعبةً مـــن عيالكـــا

المسألة الثالثة والثلاثون: الإجماع على موضع «ما والفعل»:

لا خلاف بين النحويين في أن ما والفعل بعدها في محل نصب، وذلك مثل قولك: نجحوا ما خلا زيدًا، واجتهدوا ما عدا محمدًا.

وقال السيرافي: هو في محل نصب على الحال، بينما ذهب **ابن خروف** إلى أنه في محل نصب على الاستثناء، جاء هذا على لسان **أبي حيان**.[٧٦]

المسألة الرابعة والثلاثون: الإجماع على عدم جواز تقدم الحال على صاحبها المجرور بالإضافة:

أجمع النحاة على عدم جواز تقدم الحال على صاحبها إذا كان مجرورًا بالإضافة.

وفي ذلك يقول الأشموني في شرحه على الألفية: «إذا كان صاحب الحال مجرورًا بالإضافة لم يجز تقديم الحال عليه **بإجماع**».[٧٧]

وذلك مثل قولك: عرفت مجيء زيدٍ ضاحكًا، فلا يجوز أن تقول: عرفت ضاحكًا مجيء زيدٍ، وذلك باتفاق النحاة، والعلة في ذلك أن نسبة المضاف إلى المضاف إليه تشبه نسبة الصلة إلى الموصول.

ومعلومٌ أنه لا يتقدم ما يتعلق بالصلة على الموصول – فلا يجوز لك أن تقول مثلًا: جاء في المسجد الذي يجلس – فكذلك لا يتقدم ما يتعلق بالمضاف إليه على المضاف.[٧٨]

المسألة الخامسة والثلاثون: الإجماع على عدم جواز تقدم الحال على الجملة التي منها الظرف والجار والمجرور:

أجمع النحاة على أن عامل الحال إذا كان ظرفًا أو جارًّا ومجرورًا فلا يجوز تقديم الحال على هذه الجملة التي تحتوي على الظرف أو الجار والمجرور، وذلك باتفاق النحاة[٧٩]، فلا يجوز لك أن تقول: ضاحكًا في البيت زيدٌ، بل يجب أن تقول: زيدٌ في البيت ضاحكًا.

نعم نُقِل الخلاف عن **الأخفش** في ذلك، إذ قِيل إنه قال بالجواز.

لكن **ابن هشام قال:** «ووقفتُ **للأخفش** على خلاف ما نُقِل عنه في كتابه الصغير، فقال: لو قلتُ: قائمًا في الدار عبد الله لم يجز، هذا نصه بحروفه».[٨٠]

ومعنى **قول ابن هشام:** «على خلاف ما نُقِل عنه»، يعني على خلاف النقل عنه بأنه من المخالفين في هذه المسألة ويقول فيها بالجواز، فدلَّ هذا النقل الصريح عن **الأخفش** على أنه يتبع رأي الجمهور.

المسألة السادسة والثلاثون: الإجماع على منع تقديم التمييز على الفعل غير المتصرف:

أجمع النحويون على عدم جواز تقديم التمييز على عامله، إذا لم يكن هذا العامل فعلًا متصرفًا[٨١]، فإذا كان العامل فعلًا جامدًا مثلًا أو اسمًا جامدًا لم يتقدم التمييز على هذا العامل، والعلة في ذلك أن الجامد غير متصرف في نفسه كما هو معلوم، فمن باب أولى ألا يتصرف في غيره، وغيره هنا هو معموله، فلا يتصرف في معموله بتقديمه عليه.[٨٢]

المسألة السابعة والثلاثون: الإجماع على جواز توسط التمييز بين عامله والفعل المتصرف:

لا خلاف بين النحاة في جواز توسط التمييز بين عامله والفعل المتصرف، **يقول أبو حيان:** «وبين المسند إليه الحكم تقول: طاب نفسًا زيدٌ، وحسن وجهًا عمرٌو».[٨٣] ، والأصل: طاب زيدٌ نفسًا، وحسن عمرٌو وجهًا.

المسألة الثامنة والثلاثون: الإجماع في باب الإضافة:

المضاف إضافة غير محضة لا يستفيد تعريفًا، **وفي ذلك يقول ابن هشام:** «وهذه الإضافة لم يستفد بها المضاف تعريفًا ولا تخصيصًا، أما أنه لا يستفيد تعريفًا **فبالإجماع**، ويدل عليه أنك تصف به النكرة، وذلك مثل قوله تعالى: [هديًا بَالِغَ الكَعْبَةِ][٨٤]».[٨٥]

فكلمة (هديًا) وُصِفَت بالمضاف بالغ، وهي نكرة، فلم يستفد المضاف هنا تعريفًا ولا تخصيصًا، وهذه حجة ذكرها **ابن هشام.**

المسألة التاسعة والثلاثون: الإجماع على أن أفعل التفضيل لا ينصب المفعول به:

أجمع النحاة على أن أفعل التفضيل لا ينصب المفعول به.[٨٦] ، نعم، ورد اعتراض بقوله تعالى: [إِنَّ رَبَّك هو أعلَمُ مَن يَضِلُّ عن سَبِيلِهِ].[٨٧]، لكن أجيب عنه: «وأجاز بعضهم أن يكون أعلم مجردًا عن التفضيل، ويكون هو العامل».[٨٨]، بمعنى أن الفعل أعلم ليس من باب التفضيل في شيء، فنصب المفعول مَن بلا خروج عن الإجماع.

المسألة الأربعون: الإجماع على إعمال المصدر المضاف:

لا خلاف بين النحاة من البصرة والكوفة على إعمال المصدر المضاف[٨٩]، وذلك في مثل قولك: ولولا نصر الله المجاهدين لما بقي هذا الدين، فالمصدر نصر أُضِيف إلى لفظ الجلالة الله، لكنه عمل النصب في المجاهدين، وورد هذا في القرآن الكريم في قوله تعالى: [ولولا دَفعُ اللهِ الناسَ][٩٠]، فدفع أضيفت إلى الله لكنها عملت النصب في لفظة الناس.

مجلة مركز بابل للدراسات الإنسانية ٢٠٢٣ المجلد ١٣/ العدد ٣

المسألة الحادية والأربعون: الإجماع في باب التعجب:

أجمع النحاة على أن «ما» من صيغة «ما أفعله» اسم مبتدأ.(٩١)، **وفي ذلك يقول ابن هشام:** «أما ما **فأجمعوا** على اسميتها لأن في أحسن ضميرًا يعود عليها».(٩٢)، والمخالف في هذه المسألة هو **الكسائي،** قال هي لا موضع لها.

وأجيب عنه: «وأما ما رُوِي عن الكسائي أنها لا موضع لها من الإعراب **فشاذ لا يقدح في الإجماع**».(٩٣)، وأجمعوا كذلك على أن «أفعِل» من صيغة أفعل به فعل، وذلك كقولك: أحسِنْ به.(٩٤)، والمخالف في ذلك هو **ابن الأنباري،** حيث قال إنها اسم وليست فعلًا، وحجته أنه لا تلحقه الضمائر.(٩٥)

المسألة الثانية والأربعون: الإجماع في الحكاية:

أجمعوا على أن اللقب تجوز حكايته، **وفي ذلك يقول الرضي:** «تجوز حكاية اللقب **اتفاقًا**»، فقوله اتفاقًا أي بإجماع النحاة على لغة الحجازيين، فتقول لمن قال لك: جاءني تاج الدين، تقول: مَن تاج الدين.(٩٦)

المسألة الثالثة والأربعون: الإجماع في باب العدد:

لا يجوز أن تدخل «أل» على العدد المفرد إذا لم تدخل على مميزه، **يقول ابن عصفور:** «لا يجوز **بإجماع** من أهل البصرة والكوفة»(٩٧)، فلا تقول: قرأتُ الثلاثةَ كتبٍ، ويجوز دخول «أل» على مميز العدد المفرد دون أن تدخل عليه.

كما قال ابن عصفور: «وهو جائز **بإجماع** من أهل البصرة والكوفة»(٩٨)، فيجوز أن تقول: اشتريت أربعة الأثوابِ.

المسألة الرابعة والأربعون: الإجماع في باب رفع الفعل المضارع:

أجمع النحاة على أن الفعل المضارع يرفع إذا كان متجردًا من النواصب والجوازم، **وفي ذلك يقول ابن هشام:** «**أجمع النحويون** على أن الفعل المضارع إذا كان متجردًا من الناصب والجازم كان مرفوعًا، كقولك: يقوم زيدٌ ويقعد عمرو».(٩٩)

المسألة الخامسة والأربعون: الإجماع في باب نصب الفعل المضارع:

لن حرف يفيد النفي والاستقبال، **يقول ابن هشام:** «فأما لن فإنه حرفٌ **بالإجماع**، وهي بسيطة خلافًا للخليل في زعمه أنها مركبة من «لا» النافية و«أنْ» الناصبة، وليست نونها مبدلة من ألف خلافا للفراء في زعمه أن أصلها «لا»، وهي دالة على نفي المستقبل، وعاملة النصب دائمًا بخلاف غيرها من الثلاثة»(١٠٠)، وذلك نحو قوله تعالى: [لن نبرح عليه عاكفين](١٠١).

كي حرفٌ باتفاق إلا أنهم اختلفوا في كونها حرف جرٍّ أم نصب، فمذهب سيبويه والأكثرين أنها حرفٌ مشترك، فتارة تكون جارة بمعنى اللام، وتارة تكون ناصبة للمضارع، أما مذهب الكوفيين فهو أن كي حرف نصب فقط، ولا يجوز أن تكون حرف خفض عندهم.(١٠٢)

المسألة السادسة والأربعون: الإجماع في باب جزم الفعل المضارع:

لمَّا النافية حرفٌ يختص بالمضارع وهي مركبة من «لم» و«ما»، **وفي ذلك يقول الفاكهي: «ولا خلاف بينهم** في أن لمَّا النافية حرف وتختص بالمضارع»(١٠٣)، وإنْ الشرطية حرف، **وفي ذلك يقول ابن هشام** في حديثه في باب ما يجزم فعلين عن أنْ وإذ: «وهما حرفان **بالإجماع**».(١٠٤)، فعل النهي معرب مجزوم، **يقول أبو البركات الأنباري: «أجمعنا** على أن فعل النهي معرب مجزوم نحو لا تقم ولا تذهب».(١٠٥)

المسألة السابعة والأربعون: الإجماع في باب نونا التوكيد:

يبنى الفعل إذا اتصلت به نون التوكيد اتصالًا مباشرًا، أي ولم يكن معه أيضًا ضمير بارز ، **يقول السيوطي:** «إذا اتصل بالفعل نون التوكيد ولم يكن معه ضمير بارز لفظًا ولا تقديرًا بني معها **إجماعًا**»(١٠٦).

المسألة الثامنة والأربعون: الإجماع في باب ما لا ينصرف:

اتفق النحاة على أن فعلان الذي مؤنثه فعلى ممنوع من الصرف، كسكران وعطشان.(١٠٧)

المسألة التاسعة والأربعون: الإجماع في باب النعت:

أجمع النحاة على أن الضمير لا يُنعَت ولا يُنعَت به، والمخالف في هذه المسألة هو الكسائي، فهو يُجِيز نعت ذي الغيبة.(١٠٨)

المسألة الخمسون: الإجماع في باب التوكيد:

أجمع النحاة على أن ضمائر الرفع المنفصلة – كأنا وأنت – التي تقع بعد ضمائر رفع متصلة هي توكيد لفظي(١٠٩)، مثال ذلك أن تقول: شربتَ أنتَ، فأنت توكيد لفظي للضمير المتصل تاء المخاطب، وكذلك: ذهبتُ أنا، فضمير الرفع المنفصل أنا توكيد لفظي لضمير الرفع المتصل التاء.

الإجماع في علم الصرف

المسألة الأولى: إجماع علماء الصرف على جواز صرف ما لا ينصرف لضرورة:

أجمعوا على جواز صرف ما لا ينصرف لتناسب أو ضرورة نظرًا لأن الإجماع على صرف ما لا ينصرف في الضرورة فقط (١١٠)، أما الصرف للتناسب فليس هناك إجماع عليه مع جوازه، لثبوت وروده في كتاب الله.

ولذلك قال الشيخ أبو حيان: «**وأكثر النحويين** لا يذكرون أن ما لا ينصرف قد يصرف للتناسب، والفرق بين التناسب والضرورة: أن التناسب جائز والضرورة واجبة».[١١١]

المسألة الثانية: الإجماع على أن ألف التنوين لا تحذف مطلقاً:

أجمعوا على أن الألف المتولدة عن التنوين لا تحذف مطلقًا، في ترنم أو غيره.[١١٢]

المسألة الثالثة: الإجماع على أن ألف التأنيث الممدودة موضوعة للتأنيث:

أجمعوا على أن ألف التأنيث الممدودة موضوعة للتأنيث، وليست مبدلة عن الألف، إنما هي أصل أيضًا[١١٣]، وذلك نحو صحراء، وأسماء.

المسألة الرابعة: الإجماع على جواز قصر الممدود ومد المقصور عند الضرورة الشعرية:

اتفق علماء الصرف على أنه يجوز قصر الاسم الممدود في الضرورة مطلقًا[١١٤]، أما مد الاسم المقصور عند وجود الضرورة الشعرية فأجازه الكوفيون[١١٥]، والشاهد على ذلك قول الشاعر:

قـــد علمـــت أم أبـــي الســـعلاء وعلمـــــت ذاك مـــــع الجـــــراء
أن نعـــم مـــأكولاً علـــى الخـــواء يـــا لـــك مـــن تمـــر ومـــن شيشـــاء

فكلمات السعلاء والخواء أسماء مقصورة، لكن الشاعر مدَّها لوجود الضرورة الشعرية.

المسألة الخامسة: الإجماع على أن جموع القلة ينقاس جمعها:

ذهب الجمهور إلى أن جموع القلة ينقاس جمعها[١١٦]، أما جموع الكثرة فلا تجمع قياسًا ولا أسماء المصادر ولا أسماء الأجناس، وذلك بلا خلاف.[١١٧]

المسألة السادسة: الإجماع على تصغير أيام الأسبوع:

ذهب الجمهور إلى جواز تصغير أيام الأسبوع، فتقول في أحد: أحيد، وفي اثنين: ثنيان، وفي ثلاثاء: ثليثاء، وفي أربعاء: أُرَيْبِعاء، وفي خميس: خُمَيْس، وفي جمعة: جُمَيْعة، وفي سبت: سُبَيْت[١١٨].

المسألة السابعة: الإجماع على إعراب ياء النسب:

ذهب الكوفيون إلى أن ياء النسب التي تكون في آخر الاسم المنسوب هي اسم في موضع مجرور بإضافة الأول إليه، واحتجوا بما يُحكَى عن العرب: رأيتُ التيميَّ تيمِ عدي، بجر تيم الثانية، فلما كانت تيم الثانية مجرورة وهي بدل من ياء النسب التي في التيمي، استدلوا بذلك على أن الياء اسم في موضع جر بإضافة تيم الأول إليه، لأن البدل يأخذ في حكمه حكم المبدل منه[١١٩].

المسألة الثامنة: الإجماع في باب الوقف:

ذهب الجمهور إلى أن نون إذن تبدل عند الوقف ألفًا وذلك تشبيهًا لها بتنوين المنصوب، وأنها تكتب بالألف، وهكذا رسمت في المصاحف.[١٢٠]

النتائج

نخلص من ما تقدم إلى بعض النقاط التي يمكن أن نعتبرها خلاصة بحثنا ونتائجه، نسردها في النقاط التالية:

١- أهمية الإجماع في ضبط قواعد النحو والصرف.

٢- الاهتمام البالغ لدى المصنفين القدماء بذكر إجماع النحويين على مسألة ما.

٣- الدور الكبير للمدرستين البصرية والكوفية في إثراء اللسان العربي وتقويمه، حتى جعلوا اتفاقهم دليلًا على الإجماع.

٤- أهمية الفهم الدلالي للألفاظ المشتهرة على ألسنة علماء العربية لدى الدارس اللغوي إن هو أراد تحصيل المعرفة بما أشار إليه الأولون.

٥- إيلاء قضية الإجماع بعض الاهتمام لدى الدارسين والمحاضرين في العصر الحديث.

٦- أن مخالفة عالمٍ في مسألةٍ ما للإجماع لا يعني إسقاط الإجماع كله بالضرورة، فالمجمع عليه لا يسقط بمخالفة القليل.

٧- الحجة والبرهان كانت حاضرةً وبقوةٍ في الدرس العربي ومسائله، فقلما تجد مسألةً أُجمِع إليها إلا وتجد دليلًا قاطعًا يرد على المخالف ويوطِّنُ لصحة المسألة في النفس.

٨- دليل القياس كان حاضرًا كذلك في عديد المسائل، فتجد قياس المضاف والمضاف إليه على الصلة والموصول، إلى غير ذلك من الشواهد التي ذكرناها.

٩- كثرة الاستشهاد بآيات القرآن الكريم وأبيات الشعر العربي ذات الدلالة على المراد.

الهوامش

---

(١) إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، الشوكاني، ت: سامي بن العربي الأثري، دار الفضيلة، ٢٠٠٠م، (٢٧٥/١).

(٢) الاقتراح في أصول النحو، السيوطي، دار القلم، دمشق، ١٩٨٩م، (ص٣٥).

(٣) الخصائص، ابن جني، الهيئة المصرية العامة للكتاب، (١٨٩/١).

(٤) داعي الفلاح لمخبآت الاقتراح، ابن علان، (ص٩٧)

(٥) الخليل. معجم مصطلحات النحو العربي، هاني تبري، مكتبة لبنان، ٢٠١٠م، (ص٢٢).

(٦) النكت في تفسير كتاب سيبويه، الشنتمري، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، المملكة المغربية، (٤٦٩/١).

(٧) الإيضاح في علل النحو، الزجاجي، دار النفائس، بيروت، ١٩٨٦م، (ص١١٩).

(٨) قال العجلوني في كشف الخفا (٢٠٠/١): قال في اللآلئ: معناه صحيح ولكن لا أصل له، كما قال ابن كثير وغيره من الحفاظ، وأورده أصحاب الغريب، ولا يُعرَف له إسناد.

(٩) الاقتراح في أصول النحو، السيوطي، دار البيروتي، دمشق، ٢٠٠٦م، (ص٤٤).

(١٠) شرح شذور الذهب، ابن هشام الأنصاري، دار إحياء التراث العربي، ٢٠٠١م، (ص١٣).

(١١) شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، ابن عقيل، دار التراث، القاهرة، ١٩٨٠م، (ص١٤).

(١٢) شرح الأشموني لألفية ابن مالك، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٨م، (٦٠/١).

(١٣) الإيضاح في علل النحو، (ص٥١).

(١٤) المصدر السابق، (ص٧٧).

(١٥) همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، السيوطي، المكتبة التوفيقية، مصر، (١٤٠/١).

(١٦) المصدر السابق، (٦٩/١).

(١٧) الغرة المخفية في شرح الدرة الألفية في علم العربية لابن معطي، (١١٠/١).

(١٨) همع الهوامع، (١٨٧/١).

(١٩) المصدر السابق، (١٨٧/١).

(٢٠) الإيضاح، (ص١١٩).

(٢١) الأشباه، (٢٠٠/١).

(٢٢) همع الهوامع، (ص١٩١).

(٢٣) شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، ابن هشام الأنصاري، الشركة المتحدة للتوزيع، سوريا، (ص٢٠٢).

(٢٤) شرح الأشموني، (١١٠/١).

(٢٥) سورة البقرة، الآية ٢١٥.

(٢٦) همع الهوامع، (٢٧٣/١).

(٢٧) المصدر السابق، (٢٧٧/١).

(٢٨) المصدر السابق، (٢٧٩/١).

(٢٩) المصدر السابق، (٢٩٤/١).

(٣٠) شرح الأشموني، (١٤٤/١).

(٣١) شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، (١٢٣/١). (بتصرف).

(٣٢) الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين.. البصريين والكوفيين، أبو البركات كمال الدين الأنباري، المكتبة العصرية، مصر، ٢٠٠٣م، (٥٦/١).

(٣٣) شرح ابن عقيل، (٢١٤/١).

(٣٤) شرح التسهيل المسمى بتمهيد القواعد شرح تسهيل الفوائد، أبو عبد الله ابن مالك الطائي، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ١٩٩٠م، (٣٠٠/١).

(٣٥) همع الهوامع، (٣٣٢/١).

(٣٦) شرح ابن عقيل، (٢٦٢/١).

(٣٧) سورة الروم الآية: ٤٧.

(٣٨) شرح ابن عقيل، (٣٢٢/١).

(٣٩) شرح شذور الذهب، (ص١٣).

(٤٠) همع الهوامع، (١٦٠/٢).

(٤١) شرح التسهيل، (٣٨/٢).

(٤٢) شرح التسهيل، (٤٧/٢).

(٤٣) علل النحو، أبو الحسن بن الوراق، مكتبة الرشد، الرياض، السعودية، ١٩٩٩م، (ص٢٦٦).

(٤٤) شرح التسهيل، (٦٤/٢).

(٤٥) ارتشاف الضرب من لسان العرب، ابن حيان أثيرالدين الأندلسي، ت: رجب عثمان محمد، مكتبة الخانجي، القاهرة، مصر، ١٩٩٨م، (١٧٠/٢).

(٤٦) همع الهوامع، (٤٦٦/١).

(٤٧) شرح الأشموني، (٤٩/٢).

(٤٨) أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، ابن هشام، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، (٧١/٢).

(٤٩) سورة القصص آية: ٧٤.

(٥٠) للكميت بن زيد.

(٥١) شرح شذور الذهب، (ص٣٧٨).

(٥٢) همع الهوامع، (٥٠٧/١).

(٥٣) المصدر السابق، (٥١٠/١).

(٥٤) سورة نور، الآيتان: ٣٦، ٣٧.

(٥٥) همع الهوامع، (٥١٥/١).

(٥٦) ارتشاف الضرب، (١٨١/٢).

(٥٧) همع الهواعم، (٢٥٦/٢).

(٥٨) سورة الجاثية، الآية: ١٤.

(٥٩) شرح شذور الذهب، (ص٢١٣).

(٦٠) همع الهوامع، (٥٢٢/١).

(٦١) مغني اللبيب، (٤١٧/٢).

(٦٢) سورة البقرة، آية: ١٧.

(٦٣) شرح التسهيل، (١٦٤/٢).

(٦٤) همع الهوامع، (٩٤/٢).

(٦٥) ارتشاف الضرب، (٨٨/٣).

(٦٦) المصدر السابق، (٢٠٠/٣).

(٦٧) شرح الأشموني، (١٦٨/٢).

(٦٨) أوضح المسالك، (٣٥/٢).

(٦٩) همع الهوامع، (١٠٠/٢).

(٧٠) شرح التسهيل، (١٩٩/٢).

[٧١] همع الهوامع، (٢/٢٣٩).

[٧٢] ارتشاف الضرب، (٢/٢٨٦).

[٧٣] شرح شذور الذهب، (ص٢٦٠).

[٧٤] همع الهوامع، (٢/٢١٥).

[٧٥] لا يُعلَم قائله.

[٧٦] ارتشاف الضرب، (٢/٣١٨).

[٧٧] شرح الأشموني، (٢/٢٦٥).

[٧٨] شرح التسهيل، (٢/٣٣٥). (بتصرف).

[٧٩] همع الهوامع، (٢/٢٤٠).

[٨٠] الأشباه والنظائر في النحو، جلال الدين السيوطي، ت: عبد الإله نبهان وآخرون، مجمع اللغة العربية بدمشق، ١٩٨٧م، (٥/٨٥).

[٨١] شرح التسهيل، ج٢، ص٣٨٩).

[٨٢] شرح التصريح بمضمون التوضيح في النحو، خالد بن عبد الله الأزهري، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ٢٠٠٠م، (١/٤٠٠).

[٨٣] ارتشاف الضرب، (٢/٣٨٤).

[٨٤] سورة المادة، الآية: ٩٥.

[٨٥] شرح شذور الذهب، (ص٣٢٧).

[٨٦] شرح التصريح، (١/٣٣٩).

[٨٧] سورة الأنعام، الآية: ١١٧.

[٨٨] شرح التسهيل، (٣/٦٥).

[٨٩] شرح التصريح، (٢/٦٣).

[٩٠] سورة الحج، الآية: ٤٠.

[٩١] شرح التسهيل، (٣/٣١).

[٩٢] أوضح المسالك، (٢/٢٧٢).

[٩٣] شرح التصريح، (٢/٨٧).

[٩٤] شرح التسهيل، (٣/٣٣).

[٩٥] همع الهوامع، (٣/٣٦).

[٩٦] همع الهوامع، (٢/١٥٣).

[٩٧] همع الهوامع، (٢/١٥١).

[٩٨] همع الهوامع، (٢/١٥٠).

[٩٩] شرح قطر الندي، (ص٧٤).

[١٠٠] شرح شذور الذهب، (ص٣٠٩).

(١٠١) سورة طه، الآية: ٩١.

(١٠٢) همع الهوامع، (٢٨٩/٢).

(١٠٣) مجيب الندا في شرح قطر الندى وبل الصدى، عبد الله بن أحمد المكي الفاكهي، ت: مؤمن عمر عبد الله البدارين، الدار العثمانية، الأردن، ٢٠٠٨م، (٦٢/١).

(١٠٤) شرح شذور الذهب، (ص٣٥١).

(١٠٥) أسرار العربية، (ص٣١٨).

(١٠٦) الأشباه والنظائر، (١٤٢/٢).

(١٠٧) شرح التصريح، (٢١٣/٢).

(١٠٨) شرح التسهيل، (٣٢٠/٣).

(١٠٩) شرح التسهيل، (٣٠٥/٣٣).

(١١٠) الإنصاف، (٤٩٣/٢).

(١١١) شرح التسهيل، (٤٥٠/٦).

(١١٢) ارتشاف الضرب، (٨٢٩/٢).

(١١٣) المصدر السابق، (٢٩٣/١).

(١١٤) المصدر السابق، (٢٣٧/١).

(١١٥) الإنصاف، (٧٤٥/٢).

(١١٦) ارتشاف الضرب، (٢١٨/١).

(١١٧) المصدر السابق.

(١١٨) ارتشاف الضرب، (١٦٩/١).

(١١٩) المصدر السابق، (٥٣٢/٢).

(١٢٠) مغني اللبيب، (ص٣١).

المصادر[١٢٠] والمراجع

القرآن الكريم.

١. ارتشاف الضرب من لسان العرب، ابن حيان أثيرالدين الأندلسي، تح: رجب عثمان محمد، مكتبة الخانجي، القاهرة، مصر، ١٩٩٨م.

٢. إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، الشوكاني، تح: سامي بن العربي الأثري، دار الفضيلة، ٢٠٠٠

٣. الأشباه والنظائر في النحو، جلال الدين السيوطي، تح: عبد الإله نبهان وآخرون، مجمع اللغة العربية بدمشق، ١٩٨٧م.

٤. الاقتراح في أصول النحو، جلال الدين السيوطي، دار القلم، دمشق، ١٩٨٩م.

٥. الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين.. البصريين والكوفيين، أبو البركات كمال الدين الأنباري، المكتبة العصرية، مصر، ٢٠٠٣م.

٦. أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، ابن هشام، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، مصر.
٧. الإيضاح في علل النحو، الزجاجي، دار النفائس، بيروت، ١٩٨٦م.
٨. الخصائص، ابن جني، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، مصر.
٩. الخليل.. معجم مصطلحات النحو العربي، هاني تبري، مكتبة لبنان، ٢٠١٠م.
١٠. داعي الفلاح لمخبآت الاقتراح، ابن علان، مخطوط.
١١. شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، ابن عقيل، دار التراث، القاهرة، ١٩٨٠م.
١٢. شرح الأشموني لألفية ابن مالك، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٨م.
١٣. شرح التسهيل المسمى بتمهيد القواعد شرح تسهيل الفوائد، أبو عبد الله ابن مالك الطائي، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ١٩٩٠م.
١٤. شرح التصريح بمضمون التوضيح في النحو، خالد بن عبد الله الأزهري، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ٢٠٠٠م.
١٥. شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، ابن هشام الأنصاري، الشركة المتحدة للتوزيع، سوريا.
١٦. شرح شذور الذهب، ابن هشام الأنصاري، دار إحياء التراث العربي، ٢٠٠١م.
١٧. علل النحو، أبو الحسن بن الوراق، مكتبة الرشد، الرياض، السعودية، ١٩٩٩م.
١٨. الغرة المخفية في شرح الدرة الألفية في علم العربية لابن معطي.
١٩. مجيب الندا في شرح قطر الندى وبل الصدى، عبد الله بن أحمد المكي الفاكهي، تح: مؤمن عمر عبد الله البدارين، الدار العثمانية، الأردن، ٢٠٠٨م.
٢٠. النكت في تفسير كتاب سيبويه، الشنتمري، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، المملكة المغربية.
٢١. همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، السيوطي، المكتبة التوفيقية، مصر.

Sources and references

The Holy Quran.

1. Al-Ashmouni's Explanation of Alfiyyah Ibn Malik, Dar Al-Kutub Al-Ilmiya, Beirut, 1998 AD.
2. Al-Khalil.. A Dictionary of Arabic Grammar Terms, Hani Tabri, Library of Lebanon, 2010.
3. Characteristics, Ibn Jinni, The Egyptian General Book Organization, Cairo, Egypt.
4. Clarification in the ills of grammar, Al-Zajaji, Dar Al-Nafais, Beirut, 1986 AD.
5. Da'i al-Falah li'mukhabat al-ruthah, Ibn Allan, manuscript.
6. Equity in matters of disagreement between the two grammarians.. The Basrans and the Kufis, Abu Al-Barakat Kamal Al-Din Al-Anbari, Al-Maqtaba Al-Asriyyah, Egypt, 2003 AD.

7. Explaining the paths to the millennium of Ibn Malik, Ibn Hisham, Dar Al-Fikr for printing, publishing and distribution, Cairo, Egypt.
8. Explanation of golden roots in knowing the words of the Arabs, Ibn Hisham Al-Ansari, United Distribution Company, Syria.
9. Explanation of Ibn Aqil on the Millennium of Ibn Malik, Ibn Aqil, Dar Al-Turath, Cairo, 1980 AD.
10. Explanation of the facilitation called "Tamheed Al-Qaweed" Explanation of the facilitation of benefits, Abu Abdullah Ibn Malik Al-Ta'i, Hajr for printing, publishing, distribution and advertising, 1990 AD.
11. Explanation of the golden roots, Ibn Hisham Al-Ansari, Arab Heritage Revival House, 2001 AD.
12. Explanation of the statement on the content of the clarification in grammar, Khaled bin Abdullah Al-Azhari, Dar Al-Kutub Al-Alami, Beirut, Lebanon, 2000 AD.
13. Guiding Al-Fuhul to Achieving the Truth from the Science of Fundamentals, Al-Shawkani, Edited by: Sami bin Al-Arabi Al-Athari, Dar Al-Fadila, 2000
14. Hama Al-Hawame' in explaining the collection of mosques, Al-Suyuti, Al-Tawfiqiyyah Library, Egypt.
15. Jokes in the interpretation of the book of Sibawayh, Al-Shantmari, Ministry of Awqaf and Islamic Affairs, Kingdom of Morocco.
16. Mujeeb Al-Nada in explaining Qatar Al-Nada wa Bel Echo, Abdullah bin Ahmed Al-Makki Al-Fakihi, edited by: Moamen Omar Abdullah Al-Badarin, Al-Dar Al-Othmaniyah, Jordan, 2008 AD.
17. Resorption of Beating from Lisan Al-Arab, Ibn Hayyan Atheer Al-Din Al-Andalusi, Edited by: Ragab Othman Muhammad, Al-Khanji Library, Cairo, Egypt, 1998 AD.
18. Similarities and analogues in grammar, Jalal al-Din al-Suyuti, edited by: Abd al-Ilah Nabhan and others, the Academy of the Arabic Language in Damascus, 1987 AD.
19. Suggestion in the origins of grammar, Jalal al-Din al-Suyuti, Dar al-Qalam, Damascus, 1989 AD.
20. The hidden bang in explaining the millennium cycle in the science of Arabic by Ibn Muti.
21. The ills of syntax, Abu Al-Hassan bin Al-Warraq, Al-Rushd Library, Riyadh, Saudi Arabia, 1999 AD.